

# الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 544 لسنة 1989 م باضافة بند الى المادة 11 من  
لائحة تنظيم البلديات

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 8

السنة الثامنة والعشرون

قرار اللجنة الشعبية العامة  
رقم (544) لسنة 1989 م  
باضافة بند الى المادة (11) من لائحة  
تنظيم البلديات

**اللجنة الشعبية العامة**

بعد الاطلاع على القانون رقم 103 لسنة 1973م باصدار القانون  
الصحي ،

وعلى القانون رقم 13 لسنة 1981م بشأن اللجان الشعبية ،  
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 307 لسنة 1987م بشأن لائحة  
تنظيم البلديات ،

وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للصحة بكتابه المؤرخ في  
12/5/1989م وكتابه المؤرخ في 12/7/1989م ،

وعلى ما انتهت اليه اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادى التاسع  
لعام 1989م ،

**قررت**

**مادة (1)**

يضاف بند جديد تحت رقم (5) الى المادة (11) فقرة ب من لائحة تنظيم  
البلديات المشار إليها يجرى نصه على النحو التالي :-

« بند (5) مكتب الرعاية الصحية ويختص بما يلى :

- ا ) الاشراف الفنى على وحدات ومراكز الرعاية الصحية الاساسية .
- ب ) الاشراف على وحدات ومراكز الحجر الصحى بالمناطق الحدودية ،
- ج ) الاشراف الفنى والادارى على مختبرات المياه ،
- د ) مراقبة مياه الشرب وتحليلها للتتأكد من صلاحيتها وتشديد الرقابة  
في مجال اصلاح البيئة .
- ه ) مراقبة التغذية وامراض سوء التغذية .

- و ) تنفيذ برنامج الصحة المدرسية وتقييمه واعداد التقارير الشهرية والسنوية عن سير العمل به .
- ز ) تنفيذ برنامج الامومة والطفولة بما في ذلك التطعيمات
- ح ) تنفيذ برنامج الصحة النفسية والمهنية .
- ط ) مكافحة الامراض المتقطنة والساريرية والقيام بالرصد والتداين واتخاذ التدابير العلاجية والوقائية الالزمة حيال اية حالة مرضية معدية .
- ى ) القيام بالتوعية والتنفيذ الصحي .

### مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

### اللجنة الشعبية العامة

صدر في 18 ذو الحجة 1398 ور

الموافق 21/7/1989م